

مرسوم رقم ١٢٢٦

نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة
الى موازنة وزارة الطاقة والمياه -
المديرية العامة للاستثمار لعام ٢٠٢٥

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لا سيما المادة ٢٦ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦ تاريخ ١١/٣/٢٠٢٥ (اعتبار مشروع موازنة العام ٢٠٢٥ موضوع مشروع القانون المحال على مجلس النواب بموجب المرسوم رقم ١٤٠٧٦ تاريخ ٤/١٠/٢٠٢٤ مرعياً ومعمولاً به)، بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: ينقل من احتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٥ الاعتماد التالي

من الجزء الأول

الباب ٢٧ - احتياطي الموازنة

الفصل ٢ - احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية

الوظيفة ١٩٠ - تحويلات ذات طابع عام بين الإدارات

البند ١٨ - النفقات الطارئة والاستثنائية

الفقرة ١ - احتياطي لنفقات طارئة

النبرة ١ - احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة

٤,٦٤٨,٤٣٠,٠٠٠ ل.ل.

فقط أربعة مليارات وستماية وثمانية وأربعون مليون وأربعمائة وثلاثون ألف ليرة لبنانية

الى الجزء الأول

الباب ١٨ - وزارة الطاقة والمياه

الفصل ٣ - المديرية العامة للاستثمار

الوظيفة ٦٣١ - الادارة، البناء، الاستثمار والتخطيط

البند ١٤ - التحويلات

الفقرة ٦ - الاشتراكات

النبرة ١ - اشتراكات في مؤسسات ومنظمات اقليمية ودولية

٤,٦٤٨,٤٣٠,٠٠٠ ل.ل.

لدفع المساهمات السنوية المستحقة على

لبنان لصالح الوكالة الوطنية للطاقة المتجددة (IRENA) عن العام ٢٠٢٥ ومتأخرات عن سنوات سابقة

فقط أربعة مليارات وستماية وثمانية وأربعون مليون وأربعمائة وثلاثون ألف ليرة لبنانية.

المجموع العام ٤,٦٤٨,٤٣٠,٠٠٠ ل.ل.

فقط أربعة مليارات وستماية وثمانية وأربعون مليون وأربعمائة وثلاثون ألف ليرة لبنانية.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ١٧ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف صدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر